



Distr.
LIMITED

A/C.1/33/L.9

1 November 1978

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون

اللجنة الأولى

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

الارجنتين ، ايران ، زافير ، السويد ، فنزويلا ،
كوبا ، المكسيك : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في قرارها د ١ - ٢/١٠ المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨ والوثيقة الختامية الواردة فيه ، بقصد دراسة الحالة الراهنة لتنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها في دورتها الاستثنائية العاشرة ، وهي أول دورة استثنائية تكرر فيها الامم المتحدة برمتها لنزع السلاح ، وان تؤكد من جديد ما أعرب عنه من انزعاج في ذلك القرار فيما يتعلق بالتهديد الموجه الى بقاء الجنس البشري ذاته من وجود الاسلحة النووية واستمرار سباق التسلح ، وان تذكر ما أوقعته جميع الحروب من دمار ،

واقترعا منها بأن أحكام الوثيقة الختامية تشكل كلا مترابطا ومفصلا يوفر أساسا متينا لتحريك استراتيجية دولية لنزع السلاح تسمح بالقيام في وقت واحد بما يلي :

(أ) ان تنفذ أكثر الاعمال أهمية والحاجا في يومنا الحاضر ، وهو ازالة خطر حرب عالمية ستتحول حتما الى حرب نووية ؛

(ب) ان توجه المفاوضات بين الدول نحو الهدف النهائي وهو نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ، على أساس ان تجرى هذه المفاوضات في آن واحد مع المفاوضات الرامية الى تدابير جزئية لنزع السلاح ؛

(ج) ان يدعم السلم والامن الدوليان ويمزز التقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب ، وذلك يتيسر تحقيق النظم الاقتصادية الدولية الجديد .

وإن تلاحظ ان توصيات ومقررات الدورة الاستثنائية العاشرة فيم يتعلق بالجهاز المتعدد الأطراف لنزع السلاح ، سواء في ذلك الجهاز التفاوضي أو التداولي ، قد أدت بالفعل أو ستؤدي في القريب العاجل الى تنشيط ذلك الجهاز من جديد بدرجة كبيرة ،

وإن تلاحظ أيضا أن مختلف التدابير قد اتخذت أو على وشك ان تتخذ ومن شأن هذه التدابير ان تحيل الى حقيقة واقعة عدة توصيات ومقررات متعلقة بالدراسات والمعلومات والتعليم والتدريب بشأن نزع السلاح بما في ذلك الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية السابقة الذكر ، وقد خلصت الى ان الحالة تختلف تماما فيما يتعلق بعدة توصيات ومقررات أخرى واردة في برنامج عمل الوثيقة الختامية ،

وإن تذكر توافق الآراء على انه في مهمة انجاز أهداف نزع السلاح النووي ، الذي له الأولوية العليا ، تتحمل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ولا سيما تلك التي تملك أهم الترسانات النووية ، مسؤولية خاصة ،

وإن لا يغرب عن بالها أن الدول الأعضاء في الامم المتحدة ، عند اقرارها للوثيقة الختامية ، قد أعلنت رسميا في الاعلان المتضمن فيها " انها سوف تحترم المقاصد والمبادئ الواردة " فيه وانها سوف " تبذل مخلصا كل جهد ممكن لتنفيذ برنامج العمل " ،

١ - تحيط علما بارتياح بالتدابير المتخذة أو التي على وشك ان تتخذ لاعادة تنشيط جهاز نزع السلاح المتعدد الأطراف المتوفر للأمم المتحدة ، ومن بينها على وجه الخصوص ان اللجنة المعنية بنزع السلاح قد عقدت على التو دورتها الأولى بشأن المسائل التنظيمية وان لجنة نزع السلاح قد تم تشكيلها بالفعل التشكيل المناسب بما يتفق مع الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية المتضمنة في قرارها د ل - ٢ / ١٠ ؛

٢ - وتصرب عن أملها في أن تشترك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في لجنة نزع السلاح ، وتثق بأن اللجنة ستدرج في نظامها الداخلي أحكاما لتأمين قيامها بالعمل بطريقة فعالة بوصفها هيئة تفاوضية متعددة الأطراف لنزع السلاح ؛

٣ - وتلاحظ بارتياح مماثل انه قد حدث ، أو يحدث ، تقدم في اعتماد التدابير الرامية الى تعزيز الدراسات والمعلومات والتعليم والتدريب بشأن نزع السلاح ؛

٤ - وتأسف ، مع ذلك ، لأنه فيما يتعلق ببرنامج العمل لم يتسن حتى الآن احراز أي اتفاقات بشأن الأولويات المعلنة في البرنامج ، وخاصة اتفاق الحظر الشامل للتجارب والاتفاق الذي يسعى اليه في السلسلة الثانية من محادثات الحد من الاسلحة الاستراتيجية (الجولة الثانية) ؛

٥ - وتدعو بالحاح جميع الدول ، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، السى أن تبذل كل جهد " للمضي في الطريق الى اتفاقات دولية ملزمة وفعالة في مجال نزع السلاح " ، وفقا لما تم الاتفاق عليه في الدورة الاستثنائية العاشرة ، كيما تترجم التدابير التي يدعو اليها برنامج العمل بصورة عملية ؛

٦ - وتدعو جميع الدول الى ابلاغ الامين العام ، حسب الاقتضاء ، بجميع التدابير المتخذة خارج اطار الامم المتحدة فيما يتصل بتنفيذ توصيات ومقررات الدورة الاستثنائية العاشرة ، سواء كانت هذه التدابير انفرادية أو ثنائية أو اقليمية أو متعددة الأطراف ؛

٧ - وترجو من الامين العام ان يحيل بصفة دورية الى الجمعية العامة واللجنة المعنية بنزع السلاح المعلومات المشار اليها أعلاه فضلا عن أى تقارير قد يعلها بشأن تدابير مماثلة داخل اطار الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .
